

قرار بشأن

تقرير المدير العام عن تنفيذ البرامج

فيما بين انعقاد المؤتمر العام في دورتيه العاديتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين

إن المؤتمر العام:

- إذ يشير إلى المادة السادسة (فقرة 3) من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، والمادة العاشرة (فقرة 1) من النظام الداخلي للمؤتمر العام.
- وإلى قراراته السابقة بشأن أسلوب عرض وتقديم تقارير المدير العام عن تنفيذ البرامج.
- وبعد اطلاعه على الوثيقة المقدمة رقم : م / ع / د ع 23 / و 3، ومرفقها.

يقرر:

1. دعوة المدير العام إلى تنسيق الجهود العربية الموجهة لصالح التلاميذ والطلاب في أماكن النزوح وصولاً إلى تكامل الأدوار وتوزيع الأماكن في إطار التعاون مع جامعة الدول العربية.
2. الاستفادة من التجارب العالمية في مجال استخدام تكنولوجيا التعليم، لايصال التعليم إلى المناطق المحرومة.
3. إيلاء مزيد من الاهتمام للبحث العلمي وتعزيز منظومة الابتكار.